



الجمهورية التونسية

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية



كراسات الشروط الخاصة

طلب عروض عدد 01/2026

(وفقا للإجراءات المبسطة)

المتعلق باقتناء: " سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية

عنوان سنة 2026 "

جانفي 2026

الفهرس

<u>2</u> <u>9</u> <u>17</u> <u>22</u> <u>27</u>	<u>شروط المنافسة</u> I <u>قائمة الملاحق</u> II <u>كراس الشروط الإدارية الخاصة</u> III <u>الملف الفني</u> IV <u>الملف المالي</u> V
---	---

I. شروط المنافسة

الفصل الأول: موضوع طلب العروض ومتواه

1.1 موضوع طلب العروض :

يتمثل موضوع طلب العروض في: "اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراوات المحمية والجيوجرارية بعنوان سنة 2026 " **وفقا للخصائص الفنية المدرجة بكراس الشروط الفنية الخاصة**

1.2 محتوى الصفقة : صفة ذات إجراءات مبسطة

❖ **القسط الوحيد:** اقتناة سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (5 مقاعد (DIESEL / DOUBLE CABINE) (PICK-UP

الفصل 2: شروط المشاركة

يمكن المشاركة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين وللمجامع المختصين في تصنيع أو بيع المعدات المطلوبة (وسائل النقل) الذين توفر فيهم الضمانات المهنية والفنية والمالية الضرورية لحسن إنجاز الطلبات موضوع طلب العروض.

كما يمكن للشركات التي توفر فيها الضمانات المهنية والفنية والمالية الضرورية لحسن إنجاز الصفقة والمرسمين بالسجل الوطني للمؤسسات المشاركة في الصفقة.

ويجب أن يكون المشاركون من الوكالء التجاريين للمعدات المنقوله الذين توفر لهم خدمات ما بعد البيع والمصرحين بنشاطهم في قطاع بيع المعدات السيارة وفقا للتراثي الجاري بها العمل لا سيما كراس الشروط المنظمة لتجارة المعدات السيارة المصادق عليها بمقتضى القرار المشتركة لوزير التجارة و وزير الصناعة و وزير النقل المؤرخ في 10 أكتوبر 1995 كما تم تنفيذه بالقرار المؤرخ في 15 أكتوبر 1996 والقرار المؤرخ في 5 فبراير 1999 شرط أن لا يمثل نفس الوكيل أكثر من عارض واحد لهذه الصفقة.

الفصل 3: الملاحظات والاستفسارات

تقديم الملاحظات والاستفسارات فيما يخص طلب العروض قبل انقضاء التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام على الأقل. وفي صورة وجاهة الملاحظات والاستفسارات فإن المركز الفني يقوم بالإجابة عليها في أجل خمسة (05) أيام على الأقل قبل تاريخ آخر أجل لقبول العروض، كما يقوم المركز الفني بتعيم الإجابة عبر موقع الويب الخاص به على بقية المزودين الذين تولوا سحب كراس الشروط في الأجل المذكور.

الفصل 4: طريقة التمويل

تموّل الصفقة بواسطة: موارد المركز الفني للزراوات المحمية والجيوجرارية.

الفصل 5: طريقة تقديم العروض

ترسل الوثائق الإدارية والعروض المالية والفنية وجوبا بطريقة مادية إلى المركز الفني للزراوات المحمية والجيوجرارية في التاريخ والأجل المحدد في الإعلان عن الصفقة. ويجب أن تكون الوثائق مقدمة طبقاً لمقتضيات كراس الشروط.

تودع الوثائق الإدارية والعروض المالية والفنية مباشرة بمكتب الضبط المركزي للمركز الفني أو ترسل عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع في ظرف مغلق يكتب عليه عبارة "صفقة عدد 01/02/2026 اقتناة وسيلة نقل" باسم السيد المدير العام للمركز الفني على العنوان التالي: شارع أبو القاسم الشافعي ص.ب 65 مكتب بريد حي المنارة 6011 قابس،

وذلك في التاريخ والأجل المحدد في الإعلان عن الصفقة والمبين بالفصل 5 من كراس الشروط هذا.

لا يمكن قبول العروض بعد الأجل المحدد لقبول العروض، وتقسي العروض التي ترد بعد الأجال المنصوص عليها بإعلان الصفقة وذلك باعتماد تاريخ وصول العروض إلى مكتب الضبط بالمركز الفني كما يقصى كل عرض لم يقدم الضمان الوقتي، وكل عرض مخالف لشروط الصفقة أو تضمن تحفظات لم يتم رفعها من قبل المشاركون خلال الأجل الذي حدد المركز.

يكون العرض من:

- العرض الفني: يحتوي العرض الفني على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 11 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومحفوظة من العارض.

- العرض المالي: يحتوي العرض المالي على الوثائق المنصوص عليها بالفصل 11 ويجب أن تكون جميع الوثائق مؤرخة وممضاة ومحفوظة من العارض.

أما فيما يتعلق بالضمان المالي الوقتي والنتيـر من السجل التجاري يتم توجيهـهم عن طريق البريد مضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلـم مباشرة إلى مكتب الضبط المركـزي للـمركزـ الفني للـزراـعـاتـ المـهـمـيـةـ وـالـجيـوـجـارـارـيـةـ فيـ ظـرفـ مـغـقـقـ يـحـمـلـ عـنـوانـ المـرـكـزـ وـمـرـجـعـ طـلـبـ العـروـضـ قـبـلـ آـخـرـ أـجـلـ مـحـددـ لـقـبـولـ العـروـضـ.

حدد آخر أجل لقبول العروض يوم 13/02/2026 على الساعة 10.00 صباحا.

ولا تقبل الظروف الواردة بعد التاريخ والساعة المحددين لقبول العروض.

لا يمكن لأي مشاركون قـمـ عـرـضـاـ مـشـتـرـكـاـ فـيـ إـطـارـ مـجـمـعـ أـنـ يـقـدـمـ عـرـضـاـ مـسـتـقـلـاـ بـصـفـةـ فـرـديـةـ لـحـسـابـهـ الـخـاصـ أـوـ فـيـ إـطـارـ مـجـامـعـ أـخـرـيـ.

المركزـ الفنيـ للـزـرـاعـاتـ المـهـمـيـةـ وـالـجيـوـجـارـارـيـةـ صـبـ 65ـ مـكـبـ بـرـيدـ حـيـ المنـارـةـ 6011ـ قـابـسـ تـونـسـ الـهـافـ 75290464ـ 75290522ـ الفـاـكـسـ

يقصى كل عرض مخالف لشروط طلب العروض أو يتضمن تحفظات لم يتم رفعها من قبل المشارك خلال أجل 10 أيام من تاريخ مطالبة الإدارة بذلك.

كما يقصى كل عرض: - ورد بعد الأجال.

- لا يتضمن وثيقة الضمان الوقتي.

الفصل 6: الإيضاحات والوثائق المرفقة لملف طلب العروض

تقع الملاحظات والاستفسارات فيما يخص طلب العروض قبل انقضاء التاريخ الأقصى لقبول العروض بعشرة (10) أيام على الأقل. وفي صورة وجاهة الملاحظات والاستفسارات فإن المركز الفني يقوم بالإجابة عليها في أجل خمسة (05) أيام على الأقل قبل تاريخ آخر أجل لقبول العروض، كما يقوم المركز الفني بعمليات الإجابة عبر موقع الويب الخاص به على بقية المزوردين الذين تولوا سحب كراس الشروط في الأجل المذكور.

الفصل 7: بيانات ومستندات وتوضيحات

يجوز للمركز بشرط إحترام مبدأ المساواة بين المشاركين، أن يطلب عند الإقتضاء بيانات ومستندات وتوضيحات تتعلق بالعروض الفنية شريطة أن لا يؤدى ذلك إلى تغيير في محتواها.

الفصل 8: سحب كراسات الشروط

بمجرد نشر إعلان الدعوة إلى المنافسة عبر الجريدة و عبر موقع ويب المركز و صفحته الرسمية في وسائل التواصل الاجتماعي يمكن للمشاركين المحتللين تحميل كراسات الشروط مجانا عبر موقع (<https://ctcpg.com.tn>).

الفصل 9: تحديد مبلغ الصفة

تبرم الصفة على أساس أثمان فردية و يجب على المشارك أن يدرج بجدول الأسعار الأثمان المذكورة بالملحق بلسان القلم وبالأرقام دون احتساب الأداء على القيمة المضافة ثم يقوم بتضمين هذه الأثمان بالتفصيل التقديرية و تطبيقها على الكميات التقديرية بحيث يتم تحديد مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة، ويضاف إلى هذا المبلغ الأداء على القيمة المضافة و يتم إدراجها ضمن وثيقة التعهد باعتباره مبلغ العرض. يتعين على المشارك أن يبين بصفة منفصلة مبلغ الأداء على القيمة المضافة والمبلغ الجملى باعتبار جميع الأداءات.

الفصل 10: محتوى الأثمان: تتضمن الأثمان البيانات التالية:

- الثمن دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة.
- الثمن باعتبار الأداء على القيمة المضافة.

الفصل 11: الوثائق المكونة للصفة:

الوثائق ادارية

بيان الوثيقة	العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
1ا	الضمان الوقتي: صالح لمدة 120 يوما بداية من اليوم الموالي لآخر أجل لقبول العروض	- في حالة الدفع نقدا: أصل وصل الخلاص الذي يثبت إيداع المبلغ نقدا لدى قابض المجلس الجهوبي. - في حالة تقديم التزام كفيل بالتضامن: أصل الإلتزام يحرر وفقا للنموذج المدرج بالملحق عدد 1 وصل إيداع وذلك قبل آخر أجل لقبول العروض.
2ا	الوضعية الجبائية	الثبت في الوضعية الجبائية للمشارك
3ا	بطاقة إرشادات عامة تهم المشارك	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
4ا	شهادة إخراط في نظام الضمان الاجتماعي	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة. و يتم التثبت منها أليا عند فتح العروض.
5ا	نظير من السجل التجاري	أصلي (وثيقة جديدة العهد صالحة إلى آخر أجل لقبول العروض)
6ا	تصريح على الشرف بعد التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفة	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
7ا	تصريح على الشرف بأن العارض لم يكن عونا عموميا طيلة الخمس سنوات الأخيرة ويستثنى من ذلك أصحاب المؤسسات التي تم بعثها بصيغة الإفراق.	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
8ا	كراس الشروط الإدارية الخاصة.	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
9ا	وصل خلاص من القاضية المالية خاص بدفع معلوم الطابع الجبائي المستوجب على الوثائق الإدارية (طبقا للالفصل الأول من قرار وزير المالية المؤرخ في 06 جانفي (2026)	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.

بيان الوثيقة		العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
ف1	كراس الشروط الفنية الخاصة	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.	
ف2	الالتزام بتوفير مصلحة ما بعد البيع	الالتزام طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد 6	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
ف3	تصريح على الشرف بصحّة المعطيات وباحترام شروط المشاركة.	تصريح طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد 7	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
ف4	استمرارات الإجابة () (formulaires de réponses)	طبقاً للنموذج المصاحب لكراس الشروط الفنية الخاصة بالملحق عدد 8	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
ف5	وثيقة خاصة بالمواصفات الفنية للمعدات المطلوبة	طبقاً للنموذج المصاحب لكراس الشروط الفنية الخاصة بالملحق عدد 9	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.

الوثائق المالية

بيان الوثيقة		العمليات المطلوبة	واجبات المشارك
1م	وثيقة التعهد	طبقاً للنموذج المدرجة بالملحق عدد 10	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
2م	جدول الأسعار	أصل النموذج المسلح من قبل الإدارة بعد إدراج الأثمان بisan القلم وبالأرقام طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد 11	يتم تقديم المطلوب وجوبا في ملف المشاركة.
3م	التفصيل التقديرى		

الفصل 12: مدة صلوبية العروض:

يصبح المشاركون ملزمون بعروضهم لمجرد تقديمها لمدة مائة وعشرون (120) يوماً ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

الفصل 13: الضمان الوليقي: طلب العروض الحالي متكون من قسط وحيد والضمان الوليقي يكون على الصيغة التالية :

الأقساط	المبلغ
الفحص الأول: إقتناص سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (pick-up / double cabine) (Diesel) 5 مقاعد	1400 دينارا

ويجب أن يكون الضمان الوليقي صالحًا لمدة: مائة وعشرون (120) يوماً ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

يودع الضمان الوليقي في شكل مبلغ نقدي لدى قابض المجلس الجهوي.

يمكن تعويض الضمان الوليقي بالتزام كفيل بالتضامن طبقاً للنموذج المدرج بالملحق عدد 1 ويكون صادراً عن مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية.

يرجع الضمان الوليقي أو يوضع حدًّا للتزام الكفيل بالتضامن المعوض له من قبل الإدارة بمجرد إمضاء عقد الصفقة من قبل المشارك الذي تم اختيار عرضه وبعد إيداعه الضمان النهائي.

ترجع الادارة الضمان المالي إلى المشاركين الذين أقصيوا عروضهم أو يوضع حدًّا للتزام الكفيل بالتضامن المعوض له بعد اختيار صاحب الصفقة.

الفصل 14: فتح العروض:

- تجتمع لجنة الشراءات بالمركز الفني لفتح العروض الفنية والمالية التي تم قبولها عبر وذلك في التاريخ والساعة والمكان المذكورين بإعلان الدعوة إلى المنافسة.

تكون جلسة فتح العروض: علنية.

ويتم خلال جلسة فتح العروض:

- ترقيم العروض ،
- فتح الظروف والثبت من وجود الضمان الوليقي بكل عرض،
- التثبت من الوثائق الإدارية المطلوبة بكل عرض وصلاحيتها،
- التثبت من العروض المالية حسب الفصول وتدوين مبلغ كل عرض،
- التثبت من الوثائق الفنية المطلوبة بكل عرض فني وصلاحيتها،

تقوم لجنة الفتح خلال الجلسة بقراءة أسماء العارضين والمبالغ المالية لعروضهم وكذلك التخفيضات المقترحة بصوت مسموع وواضح، تتم إثر ذلك المداولات ويتهم تحرير محضر في الغرض يتضمن البيانات الآتي ذكرها:

- الوثائق الإدارية المقدمة بكل عرض،
- الوثائق الفنية المكونة للعرض الفني لكل فصل من كل عرض،
- مبالغ العروض المالية لكل فصل من كل عرض،
- ملاحظات اللجنة،
- العروض المقضاة آلياً مع الإشارة إلى أسباب الإقصاء،
- الأجل المسندة للعارضين المنقوصة عروضهم لاستكمالها.

يمكن للجنة عند الاقتضاء أن تدعو كتابياً المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة والتي لا تمس من محتوى العروض المقدمة بما فيها الوثائق الإدارية إلى استيفاء وثائقهم في أجل أسبوع وذلك عن طريق البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو باداعها بمكتب الضبط التابع للمركز الفني حتى لا تقصى عروضهم.

- حالات الإقصاء الآلي :

تتولى لجنة الشراطات الإقصاء الآلي في الحالات التالية:

- العروض الواردة بعد آخر أجل محدد لقبول العروض.
- العروض التي لم تتضمن وثيقة الضمان الوقتي.

الفصل 15: تقييم العروض

* **مطابقة العروض:** يقصى كل عرض غير مطابق لموضوع الصفقة والشروط والخصائص الفنية المدرجة بكراس الشروط أو الذي يتضمن تحفظات لم يتم رفعها بطلب من المندوبي.

* **منهجية تقييم العروض:** يتم تقييم العروض وفقاً للإجراءات التالية:

- التقييم المالي:

تتولى لجنة التقييم في هذه المرحلة، التثبت، بالإضافة إلى صحة وصلاحية الوثائق الإدارية والضمان الوقتي، في صحة الوثائق المكونة للعرض المالي بكل فصل وتصحيف الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء.

ثم تقوم اللجنة بترتيب العروض المالية تصاعدياً من المبلغ الأدنى إلى المبلغ الأقصى.

- التقييم الفني:

تتولى لجنة التقييم في هذه المرحلة التثبت في مطابقة العرض الفني المقدم من طرف صاحب العرض المالي الأقل ثمناً للشروط الفنية المطلوبة بكراس الشروط، فإذا تبين بأنه مطابق يتم قبوله، أما إذا تبين خلاف ذلك يتم اعتماد نفس التمثي بالنسبة للعروض الفنية المنافسة حسب ترتيبها المالي التصاعدي.

تعتمد اللجنة في تقييم العروض الفنية على ما ورد بالجذارات الموجودة بالعروض الفنية المقترحة وعلى الخصائص المنصوص عليها من طرف العارضين ضمن جداول الإجابة على الخصائص الفنية.

في صورة التساوي بين عرضين أو أكثر بين العروض المالية الأقل ثمناً يتم تطبيق مقتضيات الفصل عدد 68 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

الفصل 16: إجراءات الإعلام بالصفقة والتبليغ:

يتم إعلام المشارك الذي تم اختياره بصفة وقنية في العنوان المبين بوثيقة التعهد. وينتظر عليه في غضون 07 أيام المواتية للاعلام إستكمال جميع الإجراءات المتعلقة بإتمام مشروع عقد الصفقة.

وفي صورة عدم إمضاء العقد عند إنجازه لفترة الممنوحة، يحق للإدارة حجز الضمان الوقتي والعدول عن إسناده الصفقة، على اثر المصادقة على الصفقة وإمضاءها من قبل الإدارة يتم تبليغ الصفقة إلى صاحبها.

يتعين على صاحب الصفقة القيام بإجراءات التسجيل وإيداع الضمان النهائي خلال العشرين (20) يوماً المواتية للتبلغ أو إرساله من طرف المؤسسة المالية الضامنة مع ضرورة أن يكون الضمان المالي النهائي مسجلاً لدى القباضة المالية.

يجب على صاحب الصفقة اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق الإنجاز بمجرد تسلیمه إذن المصحة ببداية التزود.

الفصل 17 : صلاحية العروض :

يلتزم كل عارض بتقديم عرض صالح لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ آخر أجل لقبول العروض، هذا ويمكن المركز الفني عند الاقضاء أن تطلب من العارضين التمديد في صلاحية عروضهم. وبمجرد تقديمهم لهذه العروض يعتبر المترشحون قد قاموا بوسائلهم الخاصة وتحت كامل مسؤولياتهم بجمع كل المعلومات التي يرونها ضرورية لتقديم عروضهم وللتنفيذ المحكم للالتزاماتهم.

II. قائمة الملاحق

الالتزام الكفيل بالتضامن - الموقف للضمان الوقيتي-

إنني الممضي أسفلاه - نحن الممضون أ
سفلاه (1)
عملابصفتي - بصفتنا (2)
أولاً: أشهد - نشهد أن (3)
تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المنعول بتنظيم
الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3)
قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف
دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع إرجاعه.
ثانياً: أصرح - نصرح، أنتي أكفل - أنتنا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4)
والقاطن
ب (5)
بعنوان مبلغ الضمان الوقيتي قصد المشاركة في (6)
من
الملعن عنه بتاريخ طرف (7) والمتعلق بـ (8)
حدد مبلغ الضمان الوقيتي بـ
دينار. (بالأحرف)،
وب
دينار (بالأرقام).
ثالثاً: ألتزم - نلتزم، بدفع المبلغ المضمن في المذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفقة مديينا به بعنوان (6)
عند أول طلب كتابي ينقدم به المشتري العمومي ودون تبييه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.
يبيى هذا الضمان صالحًا لمدة
يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العرض.

(امضاء المؤسسة المالية وختتها)

حرر ب في

-
- (1) الاسم واللقب للممضي أو للممضين.
(2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.
(3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة.
(4) اسم صاحب الصفقة.
(5) عنوان صاحب الصفقة.
(6) المشتري العمومي.
(7) ذكر مراجع التسجيل لدى القباضة المالية.
(8) موضوع الصفقة.

الالتزام الكفيل بالتضامن-المعوض للضمان النهائي (صفقة تنص على أجل ضمان)

أني الممضى أسفلاه - نحن الممضون أسفلاه (1).....

عملا بصفتي - بصفتنا (2).....

أولا: أشهد نشهد أن (3).....

تمت المصادقة عليه - عليها من الوزير المكلف بالمالية عملا بالفصل 113 من الأمر عدد 1039 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وأن هذه المصادقة لم يقع سحبها وأن (3).....

قد أودع - أودعت لدى أمين المال العام للبلاد التونسية حسب وصل عدد بتاريخ مبلغ الضمان القار الذي قدره خمسة آلاف دينار (5000 دينار) والمنصوص عليه بالفصل 113 من الأمر المشار إليه وأن هذا الضمان لم يقع ارجاعه .

ثانيا: أصرح - نصرح، أني أكفل - أنا نكفل بصفة شخصية وبالتضامن (4)

..... والقطان بـ (5)
 بعنوان مبلغ الضمان
 النهائي الذي التزم به بصفته صاحب الصفقة عدد المبرمة مع (6)
 بتاريخ والمسجلة بالقياضة المالية (7)
 والمتعلقة بـ (8)
 حدد مبلغ الضمان النهائي بنسبة دينار (بالأحرف)،
 دينار (بالأرقام) وبـ (9)

ثالثاً: التزم - نلتزم، وبالتضامن بدفع المبلغ المضمن فيه والمذكور أعلاه والذي قد يكون صاحب الصفة مدينا به بعنوان الصفة المشار إليها أعلاه وذلك عند أول طلب كتابي يتقدم به المشتري العمومي دون أن يكون لي (لنا) إمكانية إثارة أي دفع مهما كان سببه دون تتبّيه أو القيام بأي إجراء إداري أو قضائي مسبق.

رابعاً: عملاً بأحكام الفصل 13 من المرسوم عدد 68 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022 المتعلق بضبط أحكام خاصة بتحسين نجاعة إنجاز المشاريع العمومية الخاصة، ينقضي بصفة آلية الضمان النهائي بجميع التزاماته مع احترام الأجال الترتيبية وحصوله على محضر الاستلام النهائي للمشروع دون تحفظات. وفي هذه الحالة يعوض محضر الاستلام النهائي شهادة رفع اليد التي يتم تقديمها للمؤسسة المالية التي أنسنت الضمان.

إمضاء المؤسسة المالية وختمه

.....في.....حرر ب.....

- (1) الاسم واللقب للمضبي أو للمضبين.
- (2) الاسم الاجتماعي وعنوان المؤسسة الضامنة.
- (3) الاسم الاجتماعي للمؤسسة الضامنة.
- (4) اسم صاحب الصفة.
- (5) عنوان صاحب الصفة.
- (6) المشتري العمومي.
- (7) ذكر مراجع التسجيل لدى القباضة المالية.
- (8) موضوع الصفة.

بطاقة إرشادات عامة

حول المشارك

الاسم ولقب أو الإسم الاجتماعي :

الشكل القانوني :

عنوان المقر :

الهاتف :

العنوان الإلكتروني :

مرسم بالسجل التجاري تحت عدد :

رقم المعرف الجبائي :

الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (الاسم ولقب والخطة)

حرر بـ في

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف

بعدم التأثير في مختلف إجراءات إبرام الصفقة

إنني الممضي أسفله (الاسم ولقب والخطة).....

ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان)

المرسمة بالسجل التجاري بـ تحت عدد.....

المعين محل مخابرتها بـ (العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "العارض".

أصرّح على شرفي بعدم قيامي وأتعهد بعدم القيام مباشرة أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها والابتعاد على ممارسة التحيل أو التواطؤ أو الإكراه قصد الحصول على الصفقة.

حرر بـ في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف

بأن المشارك لم يكن عونا عموميا

إني الممضى أسفه (الاسم واللقب والخطة).....

ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان)

المرسمة بالسجل التجاري بـ تحت عدد.....

المعين محل مخابرتها بـ (العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "العارض".

أصرّح على شرفي: بأنني وبأن صاحب المؤسسة أو المسير أو الذي له مسؤولية في التصرف أو في التسويق أو أحد المساهمين الأساسيين في رأس المال بنسبة تساوي أو تفوق 30 % أو وكيل بيع المصنّع لم نكن أعونا عموميين لدى المشتري العمومي لم تمض عن انقطاعهم عن العمل مدة خمس سنوات على الأقل.

حرر بـ في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

إلتزام بتوفير خدمات ما بعد البيع

إلي الممضي أسفه (الاسم ولقب والصفة).....

.....ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان).....

.....المرسمة بالسجل التجاري بـ تحت عدد
.....المعين محل مخابرته بـ (ذكر العنوان الكامل).....

اللتزم في صورة فوزي بالصفقة عدد 01/2026 المتعلقة بـ: " اقتناة سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية بعنوان سنة 2026" ، بتوفير خدمات ما بعد البيع في أماكن التسليم المنصوص عليها بالعقد أو في أقرب مكان ممكن بالاتفاق مع المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية وبالشروط التعاقدية.

حرر بـ في

(إمضاء المشارك وختمه)

تصريح على الشرف

بصحة المعطيات وباحترام شروط المشاركة

إني الممضي أسفه (الاسم واللقب والخطة).....

ممثل شركة (الاسم الاجتماعي والعنوان)

المرسمة بالسجل التجاري بـ تحت عدد.....

المعين محل مخابرتها بـ (العنوان الكامل)

المسمى فيما يلي "العارض".

أصرّح على شرفي بصحة المعطيات المدرجة في العرض وباحترام شروط المشاركة بما في ذلك عدم الإدانة قضائياً خلال الأجل المحدد بالفصل عدد 4 من أجل خرق القوانين والتراتيب الجاري بها العمل في مجال التشريع الاجتماعي وحماية المحيط والبيئة.

حرر بـ في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

III. كراس الشروط الإدارية الخاصة

أحكام عامة

الفصل الأول: الأطراف المتعاقدة

أبرمت هذه الصفة بين:

المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية ممثلة في شخص السيد

من جهة

والسيد:

..... ممثل عن (اسم المؤسسة، صاحبة الصفة)

من جهة أخرى

الفصل 2: موضوع كراس الشروط الإدارية الخاصة

يتضمن كراس الشروط الإدارية الخاصة أحكاما إدارية تطبق على الصفة موضوع طلب العروض عدد 01/2026

الفصل 3: موضوع الصفة

يتمثل موضوع الصفة في: "اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية و الجيواحارية بعنوان سنة 2026 "

❖ **القسط الوحدي:** إقتناء سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (Diesel 5 places)(pick-up / double cabine)

الفصل 4: المواصفات

حسب الخصيات الفنية المدرجة بكراس الشروط الفنية الخاصة.

الفصل 5: الوثائق المكونة للصفقة وترتيبها التفاضلي

تشتمل الوثائق المكونة للصفقة على:

1. وثيقة التعهد التي تمثل الالتزام
2. كراس الشروط الإدارية الخاصة
3. كراس الشروط الفنية الخاصة
4. جدول الأسعار
5. التصصيل التقديرى

في حالة وجود تضارب أو اختلاف بين الوثائق المكونة للصفقة ترجح الوثائق حسب ترتيبها أعلاه.

الفصل 6: الوثائق التعاقدية اللاحقة لإبرام الصفقة

بعد إبرام الصفقة، يمكن تعديلها بواسطة الملحق عند الاقتضاء، وتكون الصفة الأصلية مع جميع الملحق الموالية ملفا وحيدا.

الفصل 7: التشريع والترتيب المطبقة على الصفقة

تخضع الصفة للتشريع والتراطيب التونسية الجاري بها العمل كما يخضع صاحب الصفة إلى التشريع الاجتماعي والجذائي التونسي.

الفصل 8: الضمان النهائي

يجب على صاحب الصفة تقديم ضمان النهائي نقدا لدى قابض المجلس الجهوبي بقبس مقابل وصل إيداع بنسبة 03 % من المبلغ الأصلي للصفقة وذلك في غضون عشرون يوما (20) التي تلي تاريخ تبليغه الصفة.

يطلب من صاحب الصفة، يمكن تعويض الضمان النهائي بالتزام كفيل بالتضامن طبقا للأنموذج المدرج بالملحق عدد 2 ويكون صادرا من مؤسسة مالية مصادق عليها من قبل الوزير المكلف بالمالية.

يرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى صاحب الصفة أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا شرط وفاء صاحب الصفة بجميع التزاماته وذلك بانقضاء 04 أشهر إبتداء من تاريخ القبول النهائي للصفقة.

إذا تم إعلام صاحب الصفة قبل انقضاء الأجل المذكور بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بآية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته، لا يرجع الضمان النهائي أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه. وفي هذه الحالة، لا يرجع الضمان النهائي أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد يسلّمها المدير العام للمركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرافية.

الفصل 9: صيغة الأثمان

تبرم الصفة على أساس أثمان فردية وتحسب المبالغ المستحقة بعنوان الصفة بتطبيق الأثمان الفردية على الكميات التي وقع التزود فعليا طبقا للصفقة.

الفصل 10: طبيعة الأثمان

الأثمان موضوع الصفة ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

الفصل 11: طرق الخلاص

يتم خلاص صاحب الصفة إثر الاستلام الواقعي وبعد تقديم فاتورة في خمسة نظائر من قبل المزود تتضمن المبلغ بالأرقام وبلسان القلم باحتساب جميع الأداءات وتحمل التاريخ وختم صاحب الصفة وامضاءه.

يجب إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفة في أجل أقصاه ثلاثة (30) يوما ابتداء من تاريخ معاينة الحق في الخلاص أو ابتداء من اليوم الذي أتم فيه صاحب الصفة تسوية ملفه حسب الإعلام الذي وجه إليه، إذا لم يتم ذلك فإن صاحب الصفة يتمتع وجوبا بفوائض تأخير تحسب ابتداء من اليوم الذي يلي انتهاء هذا الأجل، وتحسب فوائض التأخير على أساس المبالغ المستحقة باعتماد النسبة المعمول بها في السوق النقدية.

الفصل 12: المكلف بالدفع

محاسب المركز الفني ومقره المركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرافية الكائن بشارع أبو القاسم الشابي، قابس 6011، هو المكلف بالخلاص.

الفصل 13: شروط الخلاص

* **تقديم الفاتورة:** يتم خلاص صاحب الصفة بناء على موافاة الإدارة بفاتورة المواد التي تم تسليمها وذلك في خمسة (5) نظائر وبعد الاستلام الكامل للبضاعة المطلوبة وتحrir محضر استلام وقتي في الغرض.

* **آجال الأذون بالدفع والخلاص:** يتعين على المحاسب خلاص صاحب الصفة في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تناقهه الأمر بالصرف شريطة أن تتوفر جميع الوثائق المؤيدة.

الفصل 14: آجال التنفيذ

* ضبط آجال بداية التنفيذ:

○ يسري أجل تنفيذ الصفة بداية من: تسليم المزود الإذن الإداري ببداية تنفيذ الصفة.

○ حدّدت آجال تنفيذ الصفة لمدة تسعون يوما (90) بإعتبار أيام الأحاداد والعطل والمناسبات.

* التمديد في أجل التنفيذ:

يمكن للمركز الفني الترخيص لصاحب الصفة بالتمديد في أجل تنفيذه، وذلك إذا تبين أن سبب تعطيل تنفيذ الصفة في الأجل المحدد بالعقد كان خارجا عن نطاق مسؤوليته أو ناتجا عن الإدارة أو عن قوة قاهرة أو لزيادة في حجم المواد. وفي نطاق تنفيذ الصفة، يكون تأثير الأجل المحدد فيه نفس تأثير الأجل التعاقدية.

* الإجراءات الواجب اتباعها من قبل صاحب الصفة للحصول على تمديد في أجل التنفيذ:

يتعين على صاحب الصفة أن يعلم الإدارة بر رسالة مضمونة الوصول عن الأسباب التي حالت دون تنفيذ الصفة في الأجل التعاقدية والتي يرى أنها خارجة عن مسؤوليته. وينجح صاحب الصفة أجلاً قدره خمسة عشر يوما من تاريخ ظهور تلك الأسباب، على أن يحرر في نفس الوقت مطلبا في تمديد أجل التنفيذ بين فيه مدة التمديد المطلوبة مباشرة إثر التمكن من تحديد مدة التأخير بدقة. ولا يمكن تقييم أي مطلب تمديد في أجل التنفيذ في الحالات الحاصلة بعد انقضاء الأجل التعاقدية المحدد فيه.

الفصل 15 : ضمان وسائل النقل:

يضمن صاحب الصفة أن وسائل النقل خالية من عيوب الصنع ومتطابقة للمواصفات التونسية والعالمية وذلك لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ الاستلام الواقعي لوسائل النقل أو بمسافة جولان تقدر على الأقل بـ 100.000 كم. وينتثل الضمان في إصلاح أو تعويض القطع التي ظهرت بها عيوب بما في ذلك مصاريف النقل وقطع الغيار واليد العاملة على نفقته ودون المطالبة بأي مقابل وذلك في أجل أقصاه خمسة عشر (15) يوما من تاريخ إعلامه كتابيا من طرف المركز الفني.

الفصل 16: عيوب الصنع:

إذا ما تبيّن إثر الاستلام الوقتي وخلال مدة الضمان أنّ بعض العربات موضع طلب العروض تحمل عيوباً في الصنع أثناء استغلالها يمكن للمدير العام للمركز الفني الإذن بإجراء خصم على مبالغ مختلف الفواتير التي هي في طور الاستخلاص لدى المركز الفني أو بإجراء خصم من الحجز بعنوان الضمان أو من الضمان النهائي.

الفصل 17 : خدمات ما بعد البيع:

يتعهد صاحب الصفة كنابياً بتأمين خدمات ما بعد البيع من صيانة وإصلاح وتوفير قطع الغيار لمدة لا تقل عن أربعة (04) سنوات على الأقل ابتداءً من تاريخ انتهاء مدة الضمان.

الفصل 18: تطور الخصائص الفنية:

قبل التسليم، يمكن لصاحب الصفة أن يقترح وسائل نقل بخصائص فنية أكثر تطوراً من الخصائص الفنية المحددة للعربات موضع الصفة دون أن ينجر عن ذلك أي ترقيع في الأثمان أو تأخير في آجال التسليم. ويمكن للمركز الفني قبول أو رفض المقترنات المذكورة بناءً على رأي لجنة التقييم.

الفصل 19: التغغير في حجم الطلبية:

تحتفظ الإدارة بحقها في الزيادة أو النقصان، بدون أن يجوز للتعاقد المطالبة بـإلغاء الصفة أو مراجعة أسعارها أو المطالبة بأي تعويض كان.

الفصل 20: غرامات التأخير

في صورة حصول تأخير في تسليم المواد يكون المزود عرضة لدفع غرامة تأخير تساوي (1/1000) من مبلغ الصفة وذلك عن كل يوم تأخير على ألا يتتجاوز مبلغ غرامات التأخير نسبة 5% من مبلغ الحساب النهائي للصفقة. وتطبق هذه الغرامات دون تنبيه مسبق أو اتخاذ أي إجراء آخر ولا يحول تطبيقها دون المطالبة بغرامات لغير الأضرار الناتجة عن هذا التأخير أو عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية الأخرى مع حفظ حق الإدارة في فسخ الصفة.

الفصل 21: تسليم المواد

تم عملية تسلم المعدات بورشة المزود بحضور ممثلي عن المركز مع المعاينة.

الفصل 22: الإسلام

*** الإسلام الوقتي:**

يتولى المركز الفني القيام بأعمال الاستلام الوقتي لوسائل النقل المسلمة في إطار الصفة وذلك بحضور صاحب الصفة أو ما يمثله. ويمضي صاحب الصفة أو ما يمثله والشخص المسؤول عن الاستلام على محضر القبول ويتم تمكين صاحب الصفة أو من يمثله من نسخة من المحضر المذكور. يتم التصريح بالقبول الوقتي لوسائل النقل التي تم تسليمها بعد معاينتها من قبل لجنة فنية مختصة ومتلائمة للمواصفات الفنية المطلوبة.

*** الإسلام النهائي:**

يتم التصريح بالقبول النهائي لوسائل النقل بعد انتهاء سنة من تاريخ القبول الوقتي وذلك في صورة إيفاء المزود بتعهدهاته ويحرر في ذلك محضر الإسلام النهائي.

يتحمّل على صاحب الصفة الالتزام طيلة المدة المحددة للصفقة بتوفير الكميات المطلوبة والتعاقدية وذلك في أفضل الأجال وحسب قواعد المهنة أو ما تملّيه العادة.

يحق للجنة القبول رفض المعدات الغير الملائمة عند مرحلة التثبيت وتبقى مسؤولية صاحب الصفة كاملة في ذلك.

وفي حالة عدم تزويد المركز الفني في الموعد المحدد بالمعدات المرفوعة من طرف اللجنة الفنية للمركز يحقّ لهذا الأخير تكليف مزود آخر بتسليم المواد وتحمّل النّفقات الإضافية الناتجة على كاهل صاحب الصفة لتفصيره في ثلبيّة حاجيات المركز في الأجال فضلاً عن تحمّلها لغرامات التأخير إلى حين تسلم المعدات المغوضة.

يتعيّن أن يكون صاحب الصفة أو من ينوبه حاضراً عند تسليم المعدات. وفي صورة غيابه، لا يحقّ له الإعتراف على كمية أو نوعية المعدات المرفوعة.

يتم تحرير وصل لصاحب الصفة من قبل رئيس المغازة أو يمضي نسخة من بطاقة التسليم مع ختمها وتحمّلها التارikh لإثبات التسليم.

يتم التسليم خلال أيام وساعات العمل فقط وبناءً على برنامج تسليم المعدات تتم الموافقة عليه مسبقاً من قبل المركز الفني.

الفصل 23: فسخ الصفقة

يمكن للإدارة فسخ الصفقة طبقاً للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصةً أحكام الفصول 84 و 118 و 119 من الأمر المنظم للصفقات العمومية. وفي هذه الصورة يوجه له تنبيه بواسطة رسالة مضمونة الوصول أو على الخط يدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يقل عن عشرة (10) أيام ابتداءً من تاريخ تبليغ التنبيه.

كما يمكن لصاحب الصفقة طلب فسخ الصفقة طبقاً للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصةً أحكام الفصل 121 من الأمر المنظم للصفقات العمومية. ويمكن التصريح بفسخ الصفقة خاصةً في الحالات التالية:

- بسبب تقصير صاحب الصفقة وخطئه طبقاً لمقتضيات الفصول 28 و 29 و 30 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات.
- بقرار أحادي للمشتري العمومي طبقاً لمقتضيات الفصول 24 و 25 و 26 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات.
- بطلب من صاحب الصفقة طبقاً لمقتضيات الفصل 27 من كراس الشروط الإدارية العامة المطبق على الصفقات العمومية الخاصة بالتزود بالمواد والخدمات في حالة عدم القدرة البدنية الظاهرة والدائمة لصاحب الصفقة أو في حالة حدث لم يكن صادراً عنه.
- يجب أن يبلغ قرار الإدارة بفسخ الصفقة إلى صاحب الصفقة بواسطة مكتوب مضمون الوصول أو مباشرة مقابل وصل استلام أو بطريقة لا مادية مؤمنة.

الفصل 24: التظلم وتسوية النزاعات

تطبق الأحكام الواردة بالباب الثالث من العنوان السادس للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 ماي 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.

الفصل 25: المحاكم المختصة

في صورة نشوب نزاع يمكن لأحد طرفي العقد اللجوء إلى المحكمة المختصة حكماً وترابياً وفقاً للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 26: التحكيم

يتم اللجوء إلى التحكيم طبقاً لأحكام مجلة التحكيم الصادرة بالقانون عدد 42 لسنة 1993 المؤرخ في 26 أفريل 1993 وخاصةً منها الفصول 6 و 7 و 47.

الفصل 27: النزاهة

* يخضع كافة المتدخلين مهما كانت صفتهم في إبرام الصفقات العمومية وتنفيذها لحساب المشتري العمومي إلى الأحكام التشريعية والتربوية المتعلقة بمقاومة الفساد وتضارب المصالح في الصفقات العمومية.

ويتعين على كل المترشحين والعارضين في الصفقات العمومية الالتزام بأخلاقيات المهنة وذلك خلال إبرام الصفقات وتنفيذها والتعميد بعدم القيام مباشرةً أو بواسطة الغير بتقديم وعود أو هدايا قصد التأثير على مختلف إجراءات إبرام الصفقة ومراحل إنجازها والابتعاد على ممارسة التحيل أو التواطؤ والارتشاء.

* تعتبر باطلة كل صفقة تم الحصول عليها أو تجديدها بواسطة ممارسات تحيل أو فساد. كما تعتبر باطلة كل صفقة تم خلال إنجازها تسجيل ممارسات تحيل أو ارتشاء إلا إذا رأى المشتري العمومي خلاف ذلك لاعتبارات تهم المصلحة العامة.

* يمكن لكل متعاقد ثبت أن رضاه كان معيناً بممارسة فساد الطعن بـإلغاء الصفقة لدى القضاء المختص دون المساس بحقه في طلب التعويض.

الفصل 28: معاليم تسجيل الصفقة

تحمل مصاريف التسجيل على صاحب الصفقة. ويتعين عليه مد الإدارة بثلاثة نسخ مسجلة من العقد.

الفصل 29: المصادقة على الصفقة

لا تدخل الصفقة حيز التنفيذ إلا بعد موافقة السيد المدير العام للمركز الفني للزروعات المحمية والجيوجرافية.

حرر ب..... في.....

إطاعت عليه وصادقت
إمضاء وطابع المزود
(مع ذكر الإسم والصفة)

إطاع عليه وصادق المشتري
المدير العام للمركز الفني للزروعات المحمية والجيوجرافية
المبروك غير أـ وـ في

IV. الملف الفني

كراس الشروط الفنية الخاصة

الفصل الأول: الموضوع

يتمثل موضوع الصفقة في: "اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرافية بعنوان سنة 2026 "

❖ القسط الوحدي: إقتناء سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (Diesel 5 places) (pick-up / double cabine)

الفصل 02: احترام الخصيـات الفنية واختيار المزود

كل مشارك ملزم:

▪ بتقديم مذكرة وصفية للمعدات التي يعتزم توفيرها.

▪ اقتراح معدات مصنوعة بتونس أو من الماركات والأصناف المرخص فيها لتزويد السوق التونسية.

▪ بالحرص على احترام الخصيـات المنصوص عليها بمذكرة المـوصفات الفنية المصـاحبة.

مع الإشارة إلى أن كل مزود لا يحترم عرضه الفني كل العـانـصـرـات الفـنـيـةـ المنـصـوصـ عـلـيـهـ بمـذـكـرـةـ المـواصـفـاتـ الفـنـيـةـ المصـاحـبـةـ يتمـ رـفـضـهـ.

الفصل 03: مـدةـ التـزوـيدـ

حددت مـدةـ التـزوـيدـ بـتـسـعـينـ (90)ـ يـوـمـاـ اـبـتـدـاءـ مـنـ التـارـيـخـ المـنـصـوصـ عـلـيـهـ فـيـ الإـذـنـ الإـدـارـيـ الصـادـرـ فـيـ الغـرـضـ.

الفصل 04: ضـمانـ التـجـهـيزـاتـ

حددت مـدةـ ضـمانـ التـجـهـيزـاتـ بـسـنـةـ وـاحـدـةـ عـلـىـ الأـقـلـ بـدـاـيـةـ مـنـ تـارـيـخـ القـبـولـ الـوقـتـيـ.

ويـلـزـمـ المـزـودـ بـإـصـلـاحـ كـلـ عـطـبـ نـاتـجـ عـنـ خـلـلـ فـيـ الصـنـعـ أـوـ التـرـكـيبـ مـعـ تـبـنيـ المـصـارـيفـ النـاتـجـةـ عـنـ ذـلـكـ.ـ وـهـوـ مـطـالـبـ أـيـضـاـ بـالـقـيـامـ بـعـمـلـيـاتـ الصـيـانـةـ وـالـمـراـقبـةـ فـيـنـةـ خـلـالـ مـدـةـ الضـمـانـ.ـ وـتـنـمـ هـذـهـ عـلـمـلـيـاتـ وـجـوـبـاـ فـيـ مـوـقـعـ عـلـمـ المـعـدـاتـ وـفـيـ أـجـلـ لـاـ يـتـعـدـىـ اـثـنـانـ وـسـبـعـونـ (72)ـ سـاعـةـ مـعـ إـشـعـارـهـ بـحـلـولـ موـعـدـ تـلـكـ الـعـلـمـلـيـاتـ.

الفصل 05: لـجـنةـ قـبـولـ المـعـدـاتـ بـوـرـشـةـ المـزـودـ

يـقـعـ قـبـولـ المـعـدـاتـ بـوـرـشـةـ المـزـودـ مـنـ طـرـفـ لـجـنةـ القـبـولـ الـمـتـكـوـنـةـ مـنـ مـمـثـلـيـ المـرـكـزـ فـنـيـ وـمـمـثـلـ عـنـ المـزـودـ.ـ وـيـسـتـوـجـ بـإـمـضـاءـ أـعـضـاءـ الـلـجـنةـ وـمـمـثـلـ المـزـودـ عـلـىـ وـصـلـ الـاسـتـلـامـ مـعـ التـصـصـيـصـ عـلـىـ تـارـيـخـ التـسـلـيـمـ الـوـقـتـيـ لـلـمـعـدـاتـ.

إـطـلـعـتـ عـلـيـهـ وـصـادـقـتـ

إـمـضـاءـ وـطـابـعـ المـشـارـكـ

(مع ذـكـرـ الـإـسـمـ وـالـصـفـةـ)

مذكرة الخاصيات الفنيةالقسط الوحيد: اقتناء سيارة مزدوجة 4x4 مسطحة (Diesel 5 places) (pick-up / double cabine)

Les spécifications énumérées ci-après constituent des caractéristiques minimales. Les fiches techniques descriptives doivent être fournies par le soumissionnaire dans son offre qu'il propose. Il doit fournir une voiture 4x4 (pick-up double cabine).

Caractéristiques Limites Demandés

1. Energie	الطاقة	Diesel
2. Cylindrée	سعة الأسطوانة	$2400 \text{ cm}^3 \leq \text{Cylindrée} \leq 2500$
3. Carrosserie	الهيكل	Pick-up
4. Puissance fiscal	عدد الخيوط	8 CV
5. Nombres de places	عدد المقاعد	5 places
6. Nombre de portes	عدد الأبواب	4 portes latérales
7. Présence d'un indicateur et/ou d'un témoin de température de liquide de refroidissement	وجود مؤشر و/أو جهاز إشعار على درجة حرارة سائل التبريد	oui
8. Boite vitesse	صندوق التروس	Manuelle 5 rapports avant au minimum plus 1 rapport arrière
9. Rétroviseur droit	المرآة العاكسة	2 latéral + 1 intérieur Rétroviseurs rabattables avec clignotants intégrés
10. Climatisation	التكيف	oui
11. Sellerie	السراجة	En simili cuir
12. Siège conducteur	مقعد السائق	Réglable en hauteur et en profondeur
13. Airbag	وسادة هوائية	Au minimum 1 airbag conducteur
14. Direction assistée	المساعدة على التوجيه	oui
15. Roue de secours	العجلة الاحتياطية	De même dimensions
16. Couleur	اللون	Conventionnelle et acceptée par l'administration
17. Feu x	الأضواء	Feux de jour LED/ Feux d'arrêt LED
18. Clé	المفتاح	Intelligente
19. Fermeture	الإغلاق	Centralisée à distance
20. Vitres	النوافذ	Electriques avant et arrière
21. Garantie	مدة الضمان	3 ans ou 100.000 premiers Km échu

ACCESSOIRES ET EQUIPEMENTS EXIGES

- Les accessoires de bord prévus par le constructeur : trousse à outils comportant (cric, trousse de clefs de première nécessité).
- Triangle de signalisation de panne
- Le manuel d'utilisation de préférence en français.
- Extincteur d'incendie.
- Carte grise et 2 plaques d'immatriculation.

..... في
إمضاء وطابع المشارك
(مع ذكر الإسم والصفة)

"اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراوات المحمية والجيواحارية بعنوان سنة 2026 "

استمارات الإجابة (Formulaires de Réponse)القسط الوحد: اقتناة سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (Diesel 5 places) (pick-up / double cabine)

Les spécifications énumérées ci-après constituent des caractéristiques minimales. Les fiches techniques descriptives doivent être fournies par le soumissionnaire dans son offre qu'il propose. Il doit fournir une voiture 4×4 (pick-up double cabine).

Caractéristiques Limites Demandés			Caractéristiques Proposées
1. Energie	الطاقة	Diesel	
2. Cylindrée	سعة الأسطوانة	$2400 \text{ cm}^3 \leq \text{Cylindrée} \leq 2500 \text{ cm}^3$	
3. Carrosserie	الهيكل	Pick-up	
4. Puissance fiscal	عدد الخيول	8 CV	
5. Nombres de places	عدد المقاعد	5 places	
6. Nombre de portes	عدد الأبواب	4 portes latérales	
7. Présence d'un indicateur et/ou d'un témoin de température de liquide de refroidissement	وجود مؤشر و/أو جهاز إشعار على درجة حرارة سائل التبريد	oui	
8. Boite vitesse	صندوق التروس	Manuelle 5 rapports avant au minimum plus 1 rapport arrière	
9. Rétroviseur droit	المرآء العاكسة	2 latéral + 1 intérieur Rétroviseurs rabattables avec clignotants intégrés	
10. Climatisation	التكيف	oui	
11. Sellerie	السراجة	En simili cuir	
12. Siège conducteur	مقعد السائق	Réglable en hauteur et en profondeur	
13. Airbag	وسادة هوائية	Au minimum 1 airbag conducteur	
14. Direction assistée	المساعدة على التوجيه	oui	
15. Roue de secours	العجلة الاحتياطية	De même dimensions	
16. Couleur	اللون	Conventionnelle et acceptée par l'administration	
17. Feu x	الأضواء	Feux de jour LED/ Feux d'arrêt LED	
18. Clé	المفتاح	Intelligente	
19. Fermeture	الإغلاق	Centralisée à distance	
20. Vitres	النوافذ	Electriques avant et arrière	
21. Garantie	مدة الضمان	3 ans ou 100.000 premiers Km échu	

ACCESSOIRES ET EQUIPEMENTS EXIGES	Caractéristiques Proposées
<ul style="list-style-type: none"> Les accessoires de bord prévus par le constructeur : trousse à outils comportant (cric, trousse de clefs de première nécessité). Triangle de signalisation de panne. Le manuel d'utilisation de préférence en français. Extincteur d'incendie. Carte grise et 2 plaques d'immatriculation. 	

..... في..... حرر ب.....

إمضاء وطابع المشارك
(مع ذكر الإسم والصفة)

وثيقة خاصة بالمواصفات الفنية للمعدات المطلوبة

طلب عروض عدد 01/2026

"اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرارية بعنوان سنة 2026 "

..... إنني الممضي أسفله الإسم واللقب :
..... صاحب بطاقةتعريف وطنية رقم صادرة بـ بتاريخ
..... المهنة
..... القاطن
..... العنوان
..... رقم الهاتف رقم الفاكس

بعد الإطلاع على كل الوثائق المكونة لملف طلب العروض عدد 01/2026 المعلن من طرف المركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرارية لاقتناء سيارة إدارية بعنوان سنة 2026 وبعد معرفتي بنوعية المعدات المطلوبة أقترح بتزويدكم بمواد أو معدات ذات الخصائص الفنية المطلوبة لها. وعلى أن يتم تسليم البضاعة في الأجل المحدد لذلك وبالأماكن المحددة من طرف الإدارة.

..... حرر ب في

(إمضاء المشارك وختمه)

الفصل الخامس

وثيقة التعهد

طلب عرض عدد 01/2026

"اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيواحارية بعنوان سنة 2026"

القسط الوحد: إقتناء سيارة مزدوجة 4x4 مسطحة (Diesel 5 places) (pick-up / double cabine)

إلى الممضي (الاسم واللقب والخطة)
المنصرف باسم وحساب :
المرسم بالسجل التجاري ب تحت عدد :
المنخرط بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تحت عدد :
المعرف الجبائي عدد
المعين محل مخابرته ب (ذكر العنوان الكامل):
بصقتي :
وبعد الإطلاع على جميع الوثائق الآتى ذكرها والمكونة لملف طلب العرض عدد 01/2026 المتعلق باقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية و الجيواحارية بعنوان سنة 2026.

- وثيقة التعهد التي تمثل الالتزام
- كراس الشروط الإدارية الخاصة
- كراس الشروط الفنية الخاصة
- جدول الأسعار
- التفصيل التقديرى

وبعد أن قدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط المواد المزمع تسليمها.

أتعهد وألتزم بما يلى :

1. يكون تعهدي لهذا القسط الوحد:
 - * مبلغ القسط دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
 - * مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
 - * مبلغ القسط باعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)
2. تسليم المواد خلال مدة لا تتجاوز تسعون (90) يوما من تاريخ تبلغ العارض بالصفقة.
3. تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءا من الصفقة.
4. الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر لقبول العروض.
5. ألتزم بتطبيق الأسعار المبين ضمن التفصيل التقديرى لهذا القسط الوحد طيلة مدة التزود باعتبارها ثابتة وغير قابلة للمراجعة.
6. أشهد أننى لست في حالة حجز قانوني. وفي صورة ثبوت عكس ذلك، فإنه يمكن فسخ الصفقة بصفة آلية وانجازها على مسؤوليتي.
7. أتحمل غرامات التأخير المنصوص عليها بكراس الشروط الإدارية الخاصة.
8. يدفع المركز الفني للزراعات المحمية و الجيواحارية المبلغ المستحقة بموجب عقد الصفقة بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد: تحت عدد : (ذكر الهوية البنكية أو البريدية).

حرر ب في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

طلب عروض عدد 01/2026

"اقتناء سيارة إدارية لفائدة المركز الفني للزراعات المحمية والجيوجرافية بعنوان سنة 2026 "

القسط الوحدي: اقتناة سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (Diesel 5 places) (pick-up / double cabine)**جدول الأسعار الفردية**

العدد	الفصل	سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (pick-up / double cabine) (Diesel 5 places) y compris la carte grise et les plaques d'immatriculation	دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة (بالدينار التونسي)	الثمن بـلسان القلم باعتبار الأداء على القيمة المضافة (بالدينار التونسي)
1				

التفصيل التقديرى

العدد	الفصل	الكمية	الثمن الفردي (بالدينار التونسي)	الثمن الجملي (بالدينار التونسي)	دون اعتبار أقم	دون اعتبار أقم	دون اعتبار أقم	دون اعتبار أقم
1		01	سيارة مزدوجة 4×4 مسطحة (pick-up / double cabine) (Diesel 5 places) y compris la carte grise et les plaques d'immatriculation					

أوقف هذا التفصيل التقديرى بمبلغ قدره:

- بدون اعتبار القيمة المضافة

- بإعتبار القيمة المضافة

حرر ب.....في.....
(إمضاء المشارك وختمه)